



الخط الخلوي Orange

ص.ب ١٦٨٩ عمان ٩١١٨ الأردن
هاتف: +٩٦٢ ٦ ٤٦٦ ٦٦٦٦
فاكس: +٩٦٢ ٦ ٤٦٦ ٦١١١
www.orange.jo

الرقم: 2602 / 11 / 15 / 19 / 6

التاريخ: 25/6/2020

عطوفة الرئيس التنفيذي لهيئة تنظيم قطاع الاتصالات المحترم

الموضوع: تعليمات ومتطلبات خاصة لإنشاء

وتشغيل وإدارة منظومة إنترنت الأشياء

تحية وبعد،

إشارة إلى "تعليمات ومتطلبات خاصة لإنشاء وتشغيل وإدارة منظومة إنترنت الأشياء" الصادرة عن مجلسكم الكريم بموجب قرار رقم (2-6/2020) تاريخ 23/4/2020، والتي تم نشرها على موقع هيئة الاتصالات بتاريخ 27/5/2020، واستناداً إلى المادة (17) من تعليمات القواعد الإجرائية لإصدار التعليمات وتعديلها، نرفق طيه طلب شركتنا إعادة النظر في التعليمات المشار إليها بأعلاه، املين لخذء بعين الاعتبار.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام،

المدير التنفيذي للشؤون القانونية والتنظيمية والمصادر

د. أيوب حرب

شركة البراء الأردنية للاتصالات المتنقلة - أورانج

وعليه، نطلب من الهيئة إعادة النظر بكل من المادة رقم (4) والمادة رقم (6) والمادة رقم (8) من التعليمات بحذف أي متطلبات ذات علاقة بتقديم الطلب والحصول على ترخيص / موافقة مسبقة من الهيئة لأي من مكونات انترنت الأشياء باستثناء تلك المنصوص عليها صراحة في قانون الاتصالات (إنشاء شبكات اتصالات عامة أو إدارتها أو تقديم خدمة الاتصالات العامة)، وبالتالي استثناء مزودي التطبيقات والمنصات البرمجية والأجهزة من الشركات المحلية من متطلبات الترخيص/الموافقة، حيث سيضمن ذلك معاملتها بشكل مماثل لمزودي حلول انترنت الأشياء من خارج المملكة الأمر الذي سيدعم ذلك انتشار الخدمات في السوق الاردني.

- أ) حذف عبارة "طلب رسمي من الهيئة" من المادة (1/1).
- ب) حذف عبارة "و/أو الجهات المخولة" من المادة (1/1).
- ج) حذف عبارة "تقديم تقارير دورية للهيئة" من المادة (1/ج).
- د) حذف المادة (6/7) كاملة.

رقم المادة	نص المادة	ملاحظات أو راجع الخط الثابت
2	نموذج طلب: نموذج طلب إصدار/تجديد/تعديل موافقة على إنشاء و/أو تركيب و/أو تشغيل منظومة انترنت الأشياء. ولكن حصر نموذج الطلب الموافقة بإنشاء منظومة انترنت الأشياء فقط دون ذكر "و/أو تركيب و/أو تشغيل منظومة انترنت الأشياء".	تم تعريف الموافقة على أنها الموافقة الصادرة عن الهيئة على إنشاء و/أو تركيب و/أو تشغيل منظومة انترنت الأشياء. ولكن حصر نموذج الطلب الموافقة بإنشاء منظومة انترنت الأشياء فقط دون ذكر "و/أو تركيب و/أو تشغيل منظومة انترنت الأشياء".
2	خدمة انترنت الأشياء IoT: خدمة الاتصالات التي يتم توفير انترنت الأشياء ولغايات هذه التعليمات يشار إليها بالخدمة.	ليس بالضرورة أن تتضمن خدمة انترنت الأشياء المقدمة للمستخدم النهائي عنصر "خدمة الاتصالات" وبالتالي، نطلب إعادة النظر بهذه المادة بحذف مصطلح "خدمة الاتصالات" منها.
2	الشي "الأشياء": جهاز من العالم المادي (أشياء مادية) أو تطبيق من عالم المعلومات (أشياء افتراضية)، يتسم بإمكانية تحديده ودمجه في شبكات الاتصالات ويحتوي عادة على البرمجيات وإمكانية الاتصال بشبكات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، والقدرة على جمع ونقل البيانات عبر تلك الشبكات من خلال تكنولوجيا مصممة فيه تساعده على تفعيل أنظمته الداخلية والتواصل مع	ليس بالضرورة أن يتم "دمج" الشيء في شبكات الاتصالات، وليس كذلك بالضرورة أن ترسل البيانات الناشئة من الشيء إلى مشغل شبكة الاتصالات، وإنما يتم توصيله بالشبكات بهدف نقل المعلومات التي جمعها عند توافق شروط معينة إلى وجهتها. لذلك نطلب إعادة النظر لتصبح كما يلي:

رقم المادة	ملاحظات أوراق الخط الثابت	نص المادة
2	<p>البيئة الخارجية (ويشمل ذلك أية أجهزة أو منظومات معايدة أو مرسلات أو مستقبلات)."</p> <p>إن طلب الموافقة على أي منظومة تعمل في الأردن يتطلب بالضرورة موافقة الهيئة على ملايين من الأجهزة والمنصات والتطبيقات ومنها ما يعمل خارج الأردن ولا يخضع لهذه التعليمات. لذلك نطلب إعادة النظر بهذه المادة بحذف ما يتطلب موافقة الهيئة.</p>	<p>شبكات الاتصالات من خلال تكنولوجيا مضمونة فيه تساعد على تفعيل انظمتها الداخلية والتواصل مع البيئة الخارجية (ويشمل ذلك أية أجهزة أو منظومات معايدة أو مرسلات أو مستقبلات).</p> <p>منظومة انتربت الأشياء "المنظومة": جميع الأشياء والأجهزة والمعدات والبرمجيات والتطبيقات بما فيها أجهزة المراقبة والتحكم وأجهزة ووسائل معالجة وتخزين البيانات وأجهزة مرسلات ومستقبلات وأية معدات معايدة والتطبيقات التي تكون منظومة متكاملة لانتربت الأشياء والتي تصدر الهيئة فيها موافقة انسانها وتشغيلها واستخدامها وتركيبها، ولغاليات هذه التعليمات يشار إليها بـ "المنظومة".</p>
3	<ul style="list-style-type: none"> تم تقييد التطبيق لهذه التعليمات على المرخص لهم، فهل هذا يعني بأن الجهات التي سوف تحصل على موافقة من الهيئة لانشاء و/أو تركيب و/أو تشغيل منظومة انتربت الأشياء هي مستثناة من تطبيق هذه التعليمات. وبالتالي التضارب مع حكم التعليمات الواردة ضمن الالتزامات الواردة على الحاصلين على موافقة من الهيئة. لم تحدد التعليمات مدى تطبيق هذه التعليمات على فئات الشبكات الخاصة، وبالتالي 	<p>تطبق هذه التعليمات على المرخص لهم اللذين يقدمون خدمة انتربت الأشياء وعلى مالكي شبكات الاتصالات الخاصة التي تشغيل وتغير منظومة انتربت الأشياء للغايات الخاصة وفقاً</p>

رقم المادة	ملاحظات أوراق الخط الثابت	نص المادة
	<p>الشبكات الخاصة من الفئة (أ) التي ينشؤها الأفراد ضمن منازلهم أو مكاتبهم، وهل سينطبق الحصول على موافقة من الهيئة لمثل هذا النوع من الشبكات.</p>	<p>لأحكام هذه التعليمات.</p>
<u>وعليه، نطلب من الهيئة إعادة النظر في هذه المادة.</u>		
4	<p>هل ذلك يعني ان تشغيل او انشاء المنظومة قد تم حصره فقط بالمرخص له؟ ان ما ورد في هذه المادة ينافي ما ورد في النماذج المرجعية الواردة في الملحق رقم (1) لاطراف المنظومة والتي تم تحديد متطلب الحصول على موافقة الهيئة فقط ولا حاجة للتاريخ.</p>	<p>لا يجوز تشغيل أو إنشاء المنظومة إلا بعد تقديم الطلب المخصص لذلك من قبل المرخص له أو مالك شبكة الاتصالات الخاصة للهيئة والحصول على الموافقة.</p>
1/7	<p>ان ما ورد في هذه المادة قد حصر الالتزامات بتشغيل الشبكة فقط، علماً بأن الاجراءات التي تم ادراجها في المادة (1/7) تشير إلى المرخص لهم ضمن منظومة انتربت الأشياء وليس فقط مشغل الشبكة، حيث أنه لا يتضح لماذا تم فرض الالتزامات بموجب هذه المادة على مشغل الشبكة دون أي طرف آخر من الاطراف المشمولة في منظومة انتربت الأشياء؟</p> <p>مشيرين إلى أن العديد من النماذج المرجعية في الملحق رقم (1) دور مشغل الشبكة في المنظومة هو تقديم خدمة البيانات ولا ينطبق عليه العديد من الالتزامات الواردة تحت هذه المادة.</p>	<p>تأسيس وبناء أنظمة الأمن ودعم الخصوصية في المنظومة والتأكد من توافرها وتوافق الأجهزة المستخدمة معها بشكل مسبق قبل اطلاق الخدمة وذلك كجزء أساسي ورئيسي في عملية تصميم المنظومة وتزويد الهيئة بها بشكل مسبق قبل الموافقة على تقديم الخدمة وينبغي على مشغل الشبكة اتخاذ الاجراءات التالية:</p>
2/7	<ul style="list-style-type: none"> ما علاقة هذه المادة بالسرية والخصوصية؟ هل هذه المادة جزء من المادة (1/7)؟ حيث لا يتضح من هذه المادة من هو المكلف 	<p>تركيب الأجهزة المستفيد الذي يمتلكها أو المخول باستخدامها.</p>

رقم المادة	نص المادة	ملاحظات اورانج الخط الثابت
		<ul style="list-style-type: none"> ■ بتركيب الاجهزء؛ هل هو المرخص له أم مشغل الشبكة؟ ■ بالنظر إلى النموذج رقم (3) من نماذج الأعمال في المرفق رقم (1) من التعليمات، هل يعتبر Player B مثلاً بتركيب الاجهزء؟ وكيف يمكن تصور ذلك في حال كان يعمل من خارج المملكة؟ هل سيقوم باستقبال الطلبات وإبرام عقود الاشتراك ومدى امكانية توفير معارض له لاستقبال الزبائن لإبرام عقود الاشتراك والتکاليف المترتبة على ذلك؟ وكيف يمكن انفاذ هذه التعليمات بتركيبة وحصوله على موافقة من الهيئة في تلك الحالة؟ ■ بالنظر إلى النموذج رقم (4) من نماذج الأعمال في المرفق رقم (1) من التعليمات، هل يعتبر Player B مثلاً بتركيب الاجهزء؟ وكيف يمكن تصور ذلك في حال كان يعمل من خارج المملكة؟ هل سيقوم باستقبال الطلبات وإبرام عقود الاشتراك ومدى امكانية توفير معارض له لاستقبال الزبائن لإبرام عقود الاشتراك والتکاليف المترتبة على ذلك؟ وكيف يمكن انفاذ هذه التعليمات بتركيبة وحصله على موافقة من الهيئة في تلك الحالة؟ ■ بالنظر إلى النموذج رقم (5) من نماذج الأعمال في المرفق رقم (1) من التعليمات، هل يعتبر Player C مثلاً بتركيب الاجهزء؟ وكيف يمكن تصور ذلك في حال كان يعمل من خارج المملكة؟ هل سيقوم باستقبال الطلبات وإبرام عقود الاشتراك ومدى امكانية توفير معارض له لاستقبال الزبائن لإبرام عقود الاشتراك والتکاليف المترتبة على ذلك؟ وكيف يمكن انفاذ هذه التعليمات بتركيبة وحصله على موافقة من الهيئة في تلك الحالة في حال يعمل من خارج المملكة؟ ■ وماذا عن الأجهزة التي هي معدة مسبقاً ولا تحتاج إلى تركيب كالساعات الذكية؟
3/7		<ul style="list-style-type: none"> ■ إدراج نص في عقد الاشتراك التي يبرمها مع مستفيديه يحظر بموجبها على المستفيدين إجراء أي تصرف ناقل لحق

رقم المادة	ملاحظات أوراق الخط الثابت	نص المادة
	<ul style="list-style-type: none"> ▪ وكيف يمكن تصور حق الاستعمال في حالات بعض الأجهزة مثل الساعات الذكية؟ وكيف يمكن معالجة ذلك في حال تقديمها كهدايا؟ ▪ بالنظر إلى النموذج رقم (3) من نماذج الأعمال في المرفق رقم (1) من التعليمات، هل يعتبر Player B مكلفاً بتقييم عقود اشتراك علماً بأنه ليس <u>مرخصاً له</u>؟ وكيف يمكن تصور ذلك في حال كان يعمل من خارج المملكة؟ هل سيقوم باستقبال الطلبات وإبرام عقود الاشتراك ومدى امكانية توفر معارض له لاستقبال الزبائن لإبرام عقود الاشتراك والتکالیف المترتبة على ذلك؟ وكيف يمكن انفاذ هذه التعليمات بحصولة على موافقة من الهيئة في تلك الحالة؟ ▪ بالنظر إلى النموذج رقم (4) من نماذج الأعمال في المرفق رقم (1) من التعليمات، هل يعتبر Player B مكلفاً بتقييم عقود اشتراك موافق عليها من <u>الهيئة</u>؟ وكيف يمكن تصور ذلك في حال كان يعمل من خارج المملكة؟ هل سيقوم باستقبال الطلبات وإبرام عقود الاشتراك ومدى امكانية توفر معارض له لاستقبال الزبائن لإبرام عقود الاشتراك والتکالیف المترتبة على ذلك؟ وكيف يمكن انفاذ هذه التعليمات بحصولة على موافقة من الهيئة في تلك الحالة؟ ▪ بالنظر إلى النموذج رقم (5) من نماذج الأعمال في المرفق رقم (1) من التعليمات، هل يعتبر Player C مكلفاً بتقييم عقود اشتراك موافق عليها من <u>الهيئة</u> علماً بأنه ليس <u>مرخصاً له</u>؟ وكيف يمكن تصور ذلك في حال كان يعمل من خارج المملكة؟ هل سيقوم باستقبال الطلبات وإبرام عقود الاشتراك ومدى امكانية توفر معارض له لاستقبال الزبائن لإبرام عقود الاشتراك والتکالیف المترتبة على ذلك؟ وكيف يمكن انفاذ هذه التعليمات على بحصولة على موافقة من الهيئة في تلك الحالة؟ وكيف يمكن انفاذ هذه التعليمات على Player B بترخيصه وبحصولة على موافقة من الهيئة في تلك الحالة في حال يعمل من خارج المملكة؟ ▪ كيف يمكن ربط حق الاستعمال للأجهزة بنماذج الاعمال المشار إليها أعلاه؟ وكيف يمكن 	<p>الاستعمال للغير دون إعلام المرخص له.</p>

رقم المادة	ملاحظات أوراق الخط الثابت	نص المادة
	<p>تصور ذلك في حال كان يعمل أي من هذه الاطراف المقدمة للأجهزة من خارج المملكة؟ وكيف يمكن انفاذ هذه التعليمات بحصول أي منها على موافقة وأو رخصة من الهيئة في تلك الحالة؟</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ لا يتضح كيفية تحديد المسؤوليات في شكل التعاقد حول حالات نماذج الاعمال التي تتضمن عدم التعامل مباشرة مع المستفيد النهائي (B2B2C)، إذ أن هذا النموذج يرتبط مباشرة من مقدم الخدمة الى الشركات التجارية والتي بدورها تقدمها الى المستفيد النهائي (زبانتها). 	
5/7	<p>لم تقم هذه المادة حالات تقديم الانترنت الأشياء داخل المملكة من خلال منظومات تعمل من خارجها أو على مستوى عالمي، هذا بالإضافة إلى عدم وجود صلاحيات للهيئة بطلب هذه المعلومات كما أشرنا في البند (ثانياً/8) أعلاه. عليه، نطلب إعادة النظر بهذه المادة بحذفها.</p>	<p>تزويد الهيئة بكشف يتضمن أسماء المخولين من قبله للتحكم ومراقبة إن وجدت. منظومة انترنت الأشياء، وذلك قبل البدء بتشغيل منظومة انترنت الأشياء، وإعلام الهيئة خطياً قبل إجراء أي تغيير على ذلك الكشف.</p>
7/7	<p>ما علاقة هذا المادة بالسرية والخصوصية؟</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ تضمنت هذه المادة الاشارة الى "الأشياء" و"الأجهزة" و"الأنظمة" و"الوحدات". وتقديراً لأي ليس عند تحديد متطلبات المواقف النوعية، نطلب من الهيئة إعادة النظر بهذه المادة بتعديلها كما يلى: ▪ "الحصول على المواقف النوعية لاجهزة الاتصالات المنوي استخدامها في المنظومة وفقاً لتعليمات الشروط وإجراءات الحصول على الموافقة النوعية لاجهزة الاتصالات وأجهزة الاتصالات الطرفية المعتمدة لدى الهيئة". 	<p>الحصول على المواقف النوعية اللازمة للأشياء والأجهزة والأنظمة والوحدات المنوي استخدامها في المنظومة قبل تشغيلها وفقاً لتعليمات وإجراءات الحصول على المواقف النوعية المعتمدة لدى الهيئة.</p>

رقم المادة	نص المادة	ملاحظات أوراق الخط الثابت
8	طلب الحصول على الموافقة لإنشاء او ادارة او تشغيل منظومة انترنت الأشياء أو تقديم خدمات انترنت الأشياء من المرخص لهم. وعليه، نطلب إعادة النظر بهذه المادة.	تري شركتنا بضرورة الالكترا بإعلام الهيئة بدلاعن الموافقة لإنشاء او ادارة او تشغيل منظومة انترنت الأشياء أو تقديم خدمات انترنت الأشياء من المرخص لهم. وعليه، نطلب إعادة النظر بهذه المادة.
10	استخدام الموارد النادرة	تري شركتنا بضرورة تجنب تفصيل تنظيم استخدام الموارد النادرة ضمن تعليمات انترنت الأشياء، حيث أن نص المادة مستمد من تعليمات الهيئة ذات العلاقة بالترخيص واستخدام الموارد النادرة ولا داع لتكلرارها. وعليه، نطلب إعادة النظر بهذه المادة بحذفها.
3/10	الترقيم والتسمية والعنونة والتعريف	تري شركتنا بأنه من الضروري إتاحة المجال للاتفاق بين مشغل الشبكة ومقدم خدمة انترنت الأشياء على استخدام المعرفات وفقاً لما يناسبهم، كما تري شركتنا بضرورة السماح باستخدام الساعات الرقمية المخصصة من قبل الاتحاد الدولي للاتصالات. وعليه، نطلب إعادة النظر في هذه المادة.
4/10	الترددات	تري شركتنا بضرورة تجنب تفصيل تنظيم استخدام الترددات ضمن تعليمات انترنت الأشياء، حيث أن نص المادة مستمد من تعليمات الهيئة ذات العلاقة بالترخيص واستخدام الموارد النادرة ولا داع لتكلرارها. وعليه، نطلب إعادة النظر بهذه المادة بحذفها.
5/10 ب	يسمح بالتجوال الدائم لمنظومات خاصة لمشغلين غير اردنيين داخل المملكة شريطة وجود عقد مع مشغلين اردنيين موافق عليه من قبل الهيئة وبما يلي المصلحة العامة ولا يخل بالمنافسة الفعالة.	تري شركتنا بضرورة تجنب السماح لبعض المنظومات الخاصة بالعمل وعدم السماح لباقي المنظومات، حيث أن معيار وجود عقد بين المشغل الدولي والمشغل المحلي يعتبر كافياً، وذلك دون المساس بمخالفتنا في (ثانياً/5) أعلاه حول تنظيم التجوال الدولي.

رقم المادة	نص المادة	ملاحظات أوراق الخط الثابت
5/10 ج	يسمح باستخدام الساعات الرقمية المخصصة للمملكة لتقديم خدمات انترنت الأشياء من قبل المرخص لهم/المشغلين الاردنيين لغايات توفير الخدمة خارج المملكة وضمن المنظومات الحاصلة على موافقة الهيئة.	هذه المادة بحاجة الى توضيح، كون أن الخدمة سيتم تقديمها خارج المملكة، فهل أن المتطلبات والالتزامات التنظيمية الواردة في هذه التعليمات سيتم تطبيقها على المرخص له المشغل الأردني حال تقديم الخدمة خارج المملكة؟ اذ ان هناك العديد من الالتزامات التنظيمية بناء على موافقة الهيئة المطلوبة على تلك المنظومة لغايات تقديم الخدمة خارج المملكة قد يعرضها الى التناقض مع الت規劃ات التنظيمية والقانونية في تلك الدول الخارجية، مما يمنع تصدير هذا النوع من خدمات تكنولوجيا المعلومات الى خارج المملكة.
2/11 ب	للهيئة إلغاء الموافقة: اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك.	▪ ان الغاء الموافقة "اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك" لا يتوافق مع احكام القانون وشروط الترخيص، مشيرين الى الخدمة المقدمة هي خدمة عامة وان الغاء الموافقة تعني ايقاف تقديم الخدمة وما سوف يتربى عليه من اضرار بمقتضى الخدمة والمستفيدين. اذ ان الاصل بايقاف الخدمة بأن يكون وفق الاسباب الموجبة والمحددة لايقافها استنادا لاحكام القانون وشروط الترخيص. وبالتالي فانتابنرى بأن المصلحة العامة يتوجب تحديد دلائلها وفق الاسس القانونية والتشريعية القائمة للاستناد عليها في الغاء الموافقة وايقاف الخدمة.
13	تحدد مدة الموافقة على تقديم خدمة انترنت الأشياء بعدة سريان الرخصة للمرخص له، وتحدد مدة الموافقة لشبكات الاتصالات الخاصة بسنة شمسية وللهيئة حصر مدة الموافقة لشبكات الاتصالات الخاصة بفترة زمنية تقل عن ذلك.	▪ هل ان حصر مدة الموافقة فقط بالمرخص له والشبكات الخاصة يعني استثناء الاطراف الواردة في النماذج المرجعية في الملحق رقم (1) - التي يتطلب منها الحصول على الموافقة - من تلك المدد.